

01/09/2000

من الوزير الأول

عدد : 33

إلى

السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة  
والمديرين العاميين للمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية  
ورؤساء الجماعات المحلية

-----

- الموضوع : المطبوعات الإدارية ذات الصبغة المشتركة.  
المراجع : - الأمر عدد 1692 لسنة 1994 المؤرخ في 8 أوت 1994  
- الأمر عدد 49 لسنة 1996 المؤرخ في 16 جانفي 1996  
- قرار المؤرخ في 20 جويلية 2000  
- منشوري عدد 45 بتاريخ 25 أكتوبر 1999  
- منشوري عدد 2 بتاريخ 10 جانفي 2000  
- منشوري عدد 8 بتاريخ 10 فيفري 2000  
المصاحيب : - قائمة

وبعد،

في إطار إنجاز مخططات تأهيل الإدارة وتنفيذا لتعليمات سيادة رئيس الجمهورية بشأن تميم استعمال اللغة العربية في الإدارة، ضببط قرار المؤرخ في 20 جويلية 2000 قائمة المطبوعات الإدارية ذات الصبغة المشتركة المتداولة بمصالح مختلف الوزارات والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية والجماعات المحلية وذلك بعد مراجعة القائمة التي تم ضبطها بالقرار المؤرخ في 23 جانفي 1998.

وتتمثل عملية المراجعة في تحسين الصياغة أو التعريب أو الإدماج أو الحذف أو الإضافة علما أنه تم في ذلك استثناء النماذج التي يرتبط تعريبها بتعريب منظومة إعلامية.

وتتعلق المطبوعات الإدارية ذات الصبغ، مسر  
وثلاثين (136) نموذجا حسب القائمة المصاحبة، بمجالات التصرف الأربعة عشر  
التالية :

- التصرف في الأعوان،
- التاجير،
- المأموريات،
- الأمر بالصرف،
- وكالة الدفعات،
- إثبات المصاريف،
- المحاسبة،
- التزود والتزويد،
- حسابية المواد،
- الصفقات،
- النقل،
- الأرشيف،
- المراسلات،
- مكتب الضبط.

وقد تم وضع نماذج المطبوعات التي تم تسجيلها وتقييمها من قبل اللجنة الوطنية  
للمطبوعات الإدارية وعددها مائة وأربعة عشر (114) - إلى أن يتم تعريب البقية - تحت  
تصرف الهياكل المعنية بالمطبوعة الرسمية الجمهورية التونسية وهي تحمل العلامة المميزة  
للجنة المذكورة ورقم التسجيل طبقا لقرار المؤرخ في 18 جانفي 1996 والمتعلق بضبط  
المواصفات الفنية لتسجيل المطبوعات الإدارية كما تم تنقيحها بالقرار المؤرخ في 8 افريل  
1997.

وقد سبق أن تم، ضمن مشروع عدد 8 بتاريخ 10 دجنبر 2000، إعلان ثلاث  
نماذج تخص المأموريات.

هذا، وتجدر الإشارة إلى أن قائمة المطبوعات، موضوع هذا، تتضمن نماذج يتطلب  
استعمالها توفير مخزون، من ذلك النماذج صغيرة أو كبيرة الحجم أو الكنشات أو الدفاتر  
أو التي من ورق مقوى أو في ألوان غير الأبيض والأسود. وفي هذه الحالة يتعي  
مراعاة قواعد التصرف الرشيد في المخزون من حيث الحفظ وتزويد المصالح المستعم  
وإعادة توزيع المخزون بين المصالح قبل تجديد الطلبات وذلك قصد إحكام التصرف ف  
الأموال العمومية.

كما تتضمن القائمة المذكورة مطبوعات يمكن توفيرها عن طريق النسخ  
الحاسوب وفي هذه الحالة تتحمل المصلحة المستعملة مسؤولية إدخال أي تحويل على  
النموذج لأي سبب كان.

غير أنه في صورة وجود سبب جدي لمراجعة نموذج ما، يعرض الاقتراح على اللجنة الوطنية للمطبوعات الإدارية بالوزارة الأولى على ألا يكون الاقتراح قد سبق أن عبر عنه الهيكل المعني بمناسبة إعداد النماذج موضوع منشوري هذا.

لذا، الرجاء من السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة والمديرين العاميين للمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية ورؤساء الجماعات المحلية الإنز للمصالح المعنية الراجعة إليهم بالنظر باتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ ما جاء بهذا المنشور.

والسلام

عن الوزير الأول  
الكتاب العتيام للمكرمة

الامتداد: عبد الله الكعبي